



**أثر السنة النبوية
في إصلاح الواقع الاجتماعي
نماذج عملية تطبيقية في السيرة النبوية**

د. إلياس بن عبد الله دكار

أثر السنة النبوية في إصلاح الواقع الاجتماعي

« نماذج عملية تطبيقية في السيرة النبوية »

The impact of Prophetic traditions (Sunnah) in the reform of social reality

« Applied Practical Models from the Prophet's Biography »

د. إلياس دكار

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة، الجزائر، idekkar04@yahoo.com

الملخص:

تحتل السنة النبوية مكانة رائدة وراقية في إصلاح المجالات الاجتماعية والاقتصادية للفرد وللمجتمع والوطن، حيث تساهم في إيجاد حلول فعالة ورائدة لحل المشكلات؛ ففي المجال الاجتماعي تسعى السنة النبوية إلى تنظيم العلاقة بين أفراد الأسرة والمجتمع وإعطاء الحقوق لأصحابها، وحمايتهم من الانحرافات والمشاكل الاجتماعية التي تقوض أركان الأسرة والمجتمع. ولذلك سنتناول في هذا البحث بعض النماذج التطبيقية العملية لدور السنة النبوية في إصلاح الواقع الاجتماعي للمجتمع.

الكلمات المفتاحية: أثر؛ السنة النبوية؛ الإصلاح؛ الاجتماعي؛ نماذج عملية.

Abstract:

The Prophetic traditions (Sunnah) occupies a leading and prestigious position in the reform of social and economic fields for the individual, society and country, Where it contributes to finding effective and leading solutions to solve problems ; In the social sphere the Prophetic Sunnah seeks to regulate the relationship between the family and the community and to grant rights to their owners and to protect them from deviations and social problems that undermine the pillars of family and community . Therefore, in this research we will discuss some practical applied models of the Prophetic Sunnah role in reforming the social reality of society.



Keywords: Impact; Prophetic Sunnah; Reform; Social ; Practical models.

المقدمة

إن فساد المجتمعات بانتشار ظواهر وآفات سلبية فيها ظاهرة لم تسلم منها حتى مجتمعات الأنبياء والرسل، فبالوقوف على تاريخ الأمم والشعوب نجد أن الفساد الاجتماعي كان ديدنها في كل عصر ومصر.

ولما كان الأمر كذلك كان من الضروري أن يقتزن ذلك بحتمية الإصلاح للمجتمع الإنساني، لأن هذا الأخير خلق للإستخلاف والإستقرار.

فأرسل الله الرسل والأنبياء لأجل القيام بهذه المهمة النبيلة فينالوا بذلك شرف الإمثال لأوامر ربه، وفضل تخليصهم للبشرية من مختلف ألوان الشقاء والمعاناة، مبشرين بالخير الذي يحملونه للناس ومنذرين لهم من عذاب الله إن هم أعرضوا عن أمر ربه ودعوة أنبيائه. وإذا كانت ظاهرة فساد المجتمعات سنة كونية تشترك فيها الإنسانية، فإن واجب إصلاحها وتغيير أحوالها حتمي كذلك، ومن ثم لا بد من استنفار الجهد وبذل الطاقة من أجل ذلك ما ملك المرء إليه سيلا.

والمتمعن في سيرة النبي وسنة المصطفى -عليه السلام- يجدها لم تخرج عن هذا المسار ولم تتخلف عن أداء هذا الدور الفعال في المجتمع، وهو حمايته من الانحراف في جميع المجالات، إلى مجتمع منظم تحترم فيه الحقوق والواجبات، فسادت بموجب ذلك العدالة والمساواة، واختفت جل مظاهر التخلف والفساد والانحلال.

مشكلة البحث: تتعرض المجتمعات الإسلامية في عصر العولمة وما بعد الحداثة إلى مشاكل جمة، تكاد تعصف بها عصفا شديدا، وخاصة الاجتماعية منها، لذلك يبحث الناس عن حلول لهذه المشاكل، في المناهج الغربية والشرقية، وتركوا سنة النبي الحبيب -عليه أفضل الصلاة والسلام- بحجة أنها غير صالح لهذا الزمان!! والذي لا ينطق عن الهوى، فهل منهجه -عليه السلام- صالح لكل زمان ومكان؟ وهل فيه علاج لمثل هذه المشاكل؟ هذا ما نبينه من خلال النموذج الاجتماعي والإقتصادي.



- يهدف هذا البحث إلى بيان الحلول النبوية والمستمدة من الوحي الرباني لعلاج المشاكل الاجتماعية.
- تقديم نماذج تطبيقية للعمل بها في ظل الأزمات الاجتماعية التي تعصف بالمجتمعات المسلمة وغير المسلمة.
- الدراسات السابقة: توجد بعض الإشارات للموضوع في بعض المقالات وثنايا بعض الكتب.
- لذلك ستكون خطة البحث كالتالي:

المقدمة

أولاً- الدعوة إلى التكافل الاجتماعي

ثانياً- حث السنة النبوية على نبذ الخلاف والشقاق والحسد والتباغض بين أفراد المجتمع

ثالثاً- إسهام السنة النبوية في توطيد روح العطف والرحمة في المجتمع

رابعاً- دعوة السنة النبوية إلى القضاء على الغريزة الجنسية في الإطار غير الشرعي

خامساً- حث السنة النبوية على تكوين أسرة ذات انعكاسات وتأثيرات إيجابية على أفرادها

سادساً- دعوة السنة النبوية الراغبين في الزواج إلى النظر للمخطوبة: لقد أباحت الشريعة

سابعاً- دعوة السنة إلى الحفاظ على روابط المحبة بين الناس حماية للعلاقات الاجتماعية

ثامناً- تحريم الجمع بين المحارم في الزواج في السنة النبوية

الخاتمة

أثر السنة في إصلاح الواقع الاجتماعي

أولاً- الدعوة إلى التكافل الاجتماعي: حيث تقوم السنة النبوية بحث الناس على مساعدة الفئات

المحرومة والمعوزة، والتي تحتاج إلى يد العون والمساعدة، ويتجلى ذلك من خلال النصوص النبوية

الصريحة، ومن ذلك:

قول الرسول صلى الله عليه وسلم: ((مَا آمَنَ بِي مَنْ بَاتَ شَبَعَانِ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ وَهُوَ

يَعْلَمُ بِهِ)).¹



وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ((مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ)).²

فالعمل التكافلي يزرع الإستقرار والطمأنينة في نفس المعطي، لأن المساهم بماله في الأعمال التكافلية يشعر بأن هذا العمل يؤدي إلى نماء المال وازرع البركة فيه، فإن هذا الجزء القليل الذي يدفعه يعود عليه أضعافا مضاعفة بالبركة في الدنيا، وبالثواب العظيم في الآخرة.

ثانيا- حث السنة النبوية على نبذ الخلاف والشقاق والحسد والتباغض بين أفراد المجتمع:
وذلك من خلال حرمة هجر المسلم لأخيه فوق ثلاثة أيام، وهذا ما تبينه الأحاديث التالية:
- عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((لَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ)).³

- وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ ، فَيُقَالُ : أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا)).⁴

فالسنة النبوية الشريفة تكتسي دورا كبيرا في الإصلاح بين المتلاحمين، ونبذ الشقاق والخلاف بينهم، وهذا دزن شك يؤدي إلى فض الخصومات، التي غالبا ما تكون مقترنة بجرائم لفظية أو بدنية، تهمز كيان المجتمع، وتضربه في مقتل، مما يستدعي لعب دور المطفئ للنار التي اشتعل أوارها، واحمر جمرها، وتناثرت جذورها بين المتخاصمين، وهذا بالإلتزام بتعاليم السنة النبوية، قصد زرع المودة والمحبة والتفاهم بين المتلاحمين لتحقيق الألفة والمودة وتقريب وجهات النظر التي تسهم في تعميق مبدأ الإستقرار مما يجعل مجتمعاتنا هادئة مطمئنة، يأتيها رزقها رغدا من كل مكان.

ثالثا- إسهام السنة النبوية في توطيد روح العطف والرحمة في المجتمع : إن السنة النبوية تساهم في زرع روح العطف والحب والرحمة والشفقة بين أبناء المجتمع، وذلك عن طريق العناية



يتحصلون عليه، وبالتالي القضاء على ظاهرة عقوق الوالدين وما ينجر عنها من سلبيات في الدنيا والآخرة، ونشر خصلة الإحسان على الوالدين، مع بناء مراكز لإيواء كبار السن ممن لا كافل لهم من ذوي القربات والأرحام، إذ حرص الإسلام على العناية بهذه الفئة من العجزة وكبار السن، حتى يكون المجتمع خاليا من المظاهر المشينة المتمثلة في أكل شبيبة هؤلاء وعدم الإعتناء بشيبتهم. بل عن الإسلام راعى هذا الحق لجميع مواطنيه، ولو لم يكونوا يدينون بالإسلام، فعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: أنه أمر بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب المساجد فقال: ما أنصفناك أن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك، ثم ضيعناك في كبرك، ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه.⁵ ومن الأحاديث النبوية الحاثثة على البر بالوالدين وعدم عقوقهما مايلي:

- عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما - قال: قَالَ: ((سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى وَفَّيْهَا. قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ)). قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَزِدُّهُ لَرَأَيْتَنِي)).⁶

رابعاً- دعوة السنة النبوية إلى القضاء على الغريزة الجنسية في الإطار غير الشرعي:

وهذا بتحسين النفس من الوقوع في الفاحشة المؤدية إلى تقويض أركان المجتمع، وذلك عن طريق تفشي الأمراض الجنسية والآفات الاجتماعية وكثرة اللقطاء الذين ينشئون ناقمين على المجتمع مما يمس بأمنه واستقراره، فحثت السنة النبوية الشباب على الزواج، والأولياء على تيسيره وتسهيله، لأنه تحصيلين لدين المسلم وعرضه، وهذا من شأنه أن يولد مجتمعا قويا مترابطا ومتماسكا، وهذا ما يتضح من خلال الأحاديث التالية:

عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: ((كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ)).⁷

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِذَا خُطِبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرُجُّوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ ، وَفَسَادٌ عَظِيمٌ)).⁸



أخرج الحاكم عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ((مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ امْرَأَةً صَالِحَةً ، فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِي الشَّطْرِ الثَّانِي))⁹.

والخلاصة أن الزواج هو السبيل الوحيد إشباع الغريزة الجنسية وفي ذلك وقاية للنفس من الوقوع في الفاحشة، إذ الشريعة الإسلامية نمت عن أي علاقة بين الرجل والمرأة خارج إطار الزواج. خامسا- حث السنة النبوية على تكوين أسرة ذات انعكاسات وتأثيرات إيجابية على أفرادها: بحيث ينشأ في ظلها الأبناء تنشئة سوية كاملة في رعاية أب وأم حنونين مربيين بخلاف الابن الضائع الذي لا يعرف أباه أو أمه فينشا غير سوي النفس وغالبا ما يكون حاقدا ومجرما، يحاول الانتقام من ابناء المجتمع.

فلقد حث النبي -صلى الله عليه وسلم- على التسوية بين الأبناء في الأعطية: فعن النعمان بن بشير -رضي الله عنه - قال: نَحَلَنِي أَبِي نُحْلًا ، قَالَ سَمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ مِنْ بَنِي الْقَوْمِ: نَحَلَهُ غُلَامًا لَهُ ، قَالَ : فَقَالَتْ لَهُ أُمِّي عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ : ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَشْهَدْهُ ، قَالَ : فَأَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي النُّعْمَانَ نُحْلًا ، وَإِنَّ عَمْرَةَ سَأَلَتْنِي أَنْ أَشْهَدَكَ عَلَى ذَلِكَ ، قَالَ : فَقَالَ : أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَاهُ ؟ ، قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : " وَكُلُّهُمْ أُعْطِيَتْهُ مِثْلَ الَّذِي أُعْطِيَتْ النُّعْمَانُ ؟ " ، قَالَ : لَا ، قَالَ : فَقَالَ بَعْضُ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ : " هَذَا جَوْرٌ " . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : " هَذَا تَلَجِئَةٌ ، فَأَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي ، قَالَ مُغِيرَةُ فِي حَدِيثِهِ : أَلَيْسَ يَسْرُكَ أَنْ يَكُونُوا لَكَ فِي الْبِرِّ وَاللُّطْفِ سَوَاءً " ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : " فَأَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي . وَذَكَرَ مُجَالِدٌ فِي حَدِيثِهِ : " إِنَّ لَهُمْ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَعْدِلَ بَيْنَهُمْ ، كَمَا أَنَّ لَكَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ أَنْ يَبْرُوكَ))¹⁰.

أ- يتعلم المرء في ظلها ما له من حقوق وما عليه من واجبات ، فتترسخ عنده المشاعر الإنسانية من إثارة، وحب للغير ، وتعود على تحمل المسؤولية، حيث يكتسب في ظلها الصفات والخصائص الاجتماعية الحميدة، والدعائم الأولى للشخصية السوية النافعة للمجتمع.



ب- شعور كل من الزوجين بالمسؤولية الزوجية، فعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال:

((أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)).¹¹

وهذا الشعور بالمسؤولية يكون باعثاً على النشاط وبذل الوسع وتفجير الطاقات والملكات والمواهب من أجل توفير حياة كريمة للأبناء؛ فالأب ينطلق للعمل من أجل النهوض بأعباء الزواج، مما يؤدي إلى تنمية الثروة وكثرة الإنتاج، وإلى استغلال خيرات الله في هذا الكون، وما أودع الله فيه من أشياء ومنافع للناس، وهذا يؤدي دون شك لنهضة المجتمع وتقدمه، وحمايته من الشرور والمفاسد.

سادساً- دعوة السنة النبوية الراغبين في الزواج إلى النظر للمخطوبة: لقد أباحَت الشريعة الإسلامية أن ينظر الخاطب إلى المرأة التي يريد خطبتها؛ استثناء من الأصل العام الذي ينص على غض البصر. ولقد حث النبي -صلى الله عليه وسلم- على أن يتحرى الرجل النظر إلى المرأة التي يرغب في خطبتها، ويفهم منه كذلك إباحة نظر الرجل إلى المرأة التي يرغب في خطبتها، ويفهم منه كذلك إباحة نظر المرأة إلى الرجل الذي يأتيها خاطباً. بل من العلماء من ذهب إلى استحباب النظر إلى المخطوبة استناداً إلى أدلة كثيرة من بينها:

ما جاء عن سهل بن سعد قال: ((أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَتَنْظُرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ)).¹²

- وجه الاستدلال: لقد نظر النبي -صلى الله عليه وسلم- لهذه المرأة التي جاءت لكي تهب نفسها له، وهذا يدل على جواز النظر إلى المرأة قبل الارتباط بها، ولقد استنبط منه الإمام البخاري (رحمه الله) ذلك حيث وضع هذا الحديث ضمن باب: النظر إلى المرأة قبل التزويج ولم يرو الأحدث الأخرى لأنها ليست على شرطه.



سابعاً- دعوة السنة إلى الحفاظ على روابط المحبة بين الناس حماية للعلاقات الاجتماعية: مثل تحريم الخطبة على الخطبة؛ فإذا تقدم شخص لخطبة امرأة ووافقت على ذلك، فلا يجوز لغيره أن يتقدم لخطبتها¹³ وذلك يتجلى من خلال مايلي:

عن ابن عمر - رضي الله عنهما- قال: ((نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرَكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ)).¹⁴

قال الإمام مالك -رحمه الله-: "وتفسير قوله - صلى الله عليه وسلم- فيما نرى والله أعلم، لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه، أن يخطب الرجل المرأة فتركن إليه، ويتفقان على صداق واحد معلوم وقد تراضيا، فهي تشتط عليه لنفسها، فتلك التي نهي أن يخطبها الرجل على خطبة أخيه".¹⁵

وصفوة القول أن المتأمل لهذا التشريع الحكيم لذي يحافظ على حقوق الأشخاص من الإعتداء عليها ولو كان هذا الحق معنويا، يجده ثمينا بالإنعكاس على حماية المجتمع الذي يعيش أفراداه في إحاء ووثام، مخمومة قلوبهم لا إثم ولا بغى ولا حسد.

ثامناً- تحريم الجمع بين المحارم في الزواج في السنة النبوية: فلا يجوز للشخص أن يجمع في نكاحه بين أختين لما ورد أن أم حبيبة بنت أبي سفيان قالت: ((انكِحْ أُخْتِي بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ ، فَقَالَ: أَوْتَحِبَّيْنِ ذَلِكَ ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي . قُلْتُ: فَإِنَّا نَحْدُثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي؛ إِنَّهَا لَأَبْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ تُؤَيِّبُهُ ، فَلَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ بَنَاتِيكَ وَلَا أَخَوَاتِيكَ)).¹⁶

ولكن إذا توفيت زوجة الشخص أو طلقها فيجوز له الزواج بأختها. وكذلك لا يجوز الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، وذلك لما رواه أبو هريرة - رضي الله عنه- أن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: ((لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا)).¹⁷



وهذا وتثبت حرمة الجمع سواء أكانت هذه العلاقة بالنسب أو بالرضاع، كما نجد بأن العلماء وضعوا ضابطاً لمانع الجمع وهو أنه يحرم الجمع بين امرأتين تربطهما علاقة نسب أو رضاع، بحيث لو جعل مكان واحدة منهما ذكراً لم يصح النكاح، يحرم الجمع بينهما.¹⁸

والمأمل لهذا التشريع الحكيم يجد فيه حماية للمجال الاجتماعي للوطن منطلق من الحفاظ على الروابط الأسرية.

الخاتمة

أخيراً أقول، إن أثر السنة النبوية الشريفة في إصلاح الواقع الاجتماعي لا يمكن أن تؤتي ثمارها إلا بسلوك نهج النبي -عليه السلام- في عملية التغيير بدءاً بإعداد الفرد الصالح كما فعل النبي -صلى الله عليه وسلم- عندما أراد أن يبلغ دين ربه وينشر سنته.

وأن يكون هذا التغيير بعيداً عن النظرة التبعية؛ فليس من الممكن أن يتحقق الإصلاح للوطن دون شموليتها إلى المجالات الأخرى السياسية والثقافية والدينية وغيرها.

فتحقق الحماية الاجتماعية يجب أن تحقق لها الحماية الأمنية على الفرد وممتلكاته، والأمن الفكري من الثقافات المخالفة للدين ومنهج النبوة، لأن نظرة الإسلام تكاملية شاملة لكل المجالات في الحياة.

لذلك وجب على الحكومات أن تفعل هذا الدور العظيم للسنة النبوية في حياة الفرد، وذلك عن طريق تعليمه وفي المناهج التربوية من المدارس الابتدائية إلى الجامعات لتخريج أفراد واعين بأهمية الأمن الاجتماعي للوطن، وضرورة تحقيقه للعيش برفاهية واستقرار وسلام.

كما أن المجتمع مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالأسرة، فإن هدي النبي -صلى الله عليه وسلم- في حمايتها وبالتالي حماية المجتمع يعتبر هدياً ربانياً صالحاً لكل زمان ومكان، فإيلاء الاهتمام لها وحمايتها هو حماية للوطن ككل، فعلى الحكومات والخبراء أن يهتموا بتكوين الأسرة قبل بدايتها عن طريق التأهيل والتدريب على هدي النبي، للوصول لأحسن النتائج وأروع النجاحات.

وأخيراً أرجوا من الله القبول والسداد، ومنكم النصيحة والإرشاد، وأتمنى لكم النجاح والفلاح في الدنيا والآخرة، وأتمنى لمجتمكم النجاح والتميز.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الهوامش



- ¹ المتقي الهندي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، 53/9.
- ² أخرجه: مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، حديث رقم: 2699 (مسلم، الجامع الصحيح، 1242).
- ³ أخرجه: البخاري، كتاب، الأدب، باب، ما ينهى عن التحاسد والتدابير...، حديث رقم: 6065، (ابن حجر، فتح الباري، 481/10).
- ⁴ مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الشحناء والتهاجر، حديث رقم: 2565، (مسلم، الجامع الصحيح، 1194).
- ⁵ المتقي الهندي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، 498/4.
- ⁶ البخاري، كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة في وقتها، حديث رقم: 527، (ابن حجر، فتح الباري، 9/4).
- ⁷ البخاري، كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباء فليصم، حديث رقم: 5066، (ابن حجر، فتح الباري، 112/9).
- ⁸ سنن الترمذي، أبواب النكاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه، حديث رقم: 1084، (الترمذي، الجامع الكبير، 381/2).
- ⁹ الحاكم، كتاب النكاح، تزوجوا النساء فإنهن يأتينكم بالمال، حديث رقم: 2681، (الحاكم، المستدرک على الصحيحين، 175/2) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا هُوَ ابْنُ زَيْدِ بْنِ عَقْبَةَ الْأَزْرَقِيُّ ، مَدِينِيٌّ ، ثِقَّةٌ ، مَأْمُونٌ .
- ¹⁰ البيهقي، كتاب الهبات - جماع أبواب عطية الرجل ولده - باب ما يستدل به على أن أمره بالتسوية بينهم في العطية على الاختيار دون الإيجاب، 2 حديث رقم: 12002، (البيهقي، السنن الكبرى، 6/294).
- ¹¹ البخاري، كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، حديث رقم: 7138. (ابن حجر، فتح الباري، 62/9).
- ¹² البخاري، كتاب النكاح، باب: النظر إلى المرأة قبل التزويج، حديث رقم: 5030، (ابن حجر، فتح الباري، 180/9).
- ¹³ القاضي عبد الوهاب: المعونة على مذهب أهل المدينة، 760/2، ابن قدامة: المغني، 520/7، القرائي: الذخيرة، 198/4.
- ¹⁴ صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب: لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع، 198/9، حديث رقم: 5142.
- ¹⁵ شرح الزرقاني للموطأ، 3/3.
- ¹⁶ البخاري، كتاب النكاح، باب وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب، 9/7، حديث رقم: 5101.



¹⁷ صحيح البخاري، كتاب: النكاح، با: لا تنكح المرأة على عمتها، 12/7، حديث رقم: 5109.

¹⁸ ابن جزي، القوانين الفقهية، 204، ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، 49/2.



هذا الكتاب منشور في

شبكة الألوكة
www.alukah.net